[240] ورواه الكليني، عن محمد بن يحيى وغيره، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن محبوب (1). ورواه الشيخ باسناده عن الحسين بن سعيد، عن الحسن بن محبوب (2). وباسناده عن علي بن الحسن بن فضال، عن عمرو بن عثمان، عن الحسن بن محبوب مثله (3). (13316) 3 - وباسناده عن سليمان بن داود المنقري، عن حفص بن غياث النخعي، قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام: يقول إن شهر رمضان لم يفرض الله صيامه على أحد من الامم قبلنا، فقلت له: فقول الله عز وجل: " يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم " (1) ؟ قال: إنما فرض الله صيام شهر رمضان على الانبياء دون الامم، ففضل به هذه الامة وجعل صيامه فرضا على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وعلى امته. ورواه في كتاب (فضائل شهر رمضان) عن أبيه، عن سعد، عن القاسم بن محمد الاصفهاني، عن سليمان بن داود مثله (2). (13317) 4 - وباسناده عن الحسن بن علي بن أبي طالب عليهما السلام، أنه قال: جاء نفر من اليهود إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فسأله أعلمهم عن مسائل، فكان فيما سأله أنه قال له: لاي شئ فرض الله الصوم على امتك بالنهار ثلاثين يوما (1)، وفرض

(1) الكافي 4: 66 / 4. (2) التهذيب 3: 57 / 198. (3) التهذيب 4: 152 / 423. 3 - الفقيه 2: 61 / 267. (1) البقرة 2: 183. (2) فضائل الاشهر الثلاثة: 124 / 131. 4 - الفقيه 2: 43 / 195. (1) قوله: (ثلاثين يوما) من كلام السائل وتقريره والتصريح بموافقته باعتبار أغلبية التمام، أو = (*)